الأمم المتحدة

A/C.5/63/SR.26

الجمعية العامة

الدورة الثالثة والستون

Distr.: General
30 March 2009
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة السادسة والعشرين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الجمعة، ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد برودي ..... (هنغاريا)

رئيسة اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيدة ماكلورغ

المحتويات

البند ١١٧ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع)

مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

البند ١١٨ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (تابع)

تقرير الأداء الأول المتعلق بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩

التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها مجلس حقوق الإنسان في دوراته السابعة والثامنة والتاسعة المعقودة في عام ٢٠٠٨، والاقتراحات المتعلقة بتحسين إجراءات تقديم الاحتياجات المالية الناجمة عن القرارات والمقررات الصادرة عن المجلس إلى الجمعية العامة

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في **غضون أسبوع واحد من تاريخ نشر المحضر** إلى: Chief, Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة على حدة.

09-00007 (A)

التقديرات المنقحة الناجمة عن بدء نفاذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري الملحق بها

استعراض ترتيب منحة المبلغ الإجمالي إلى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار *A/C.1/63/L.39*: نحو عقد معاهدة بشأن الاتجار بالأسلحة: وضع معايير دولية موحدة لاستيراد الأسلحة التقليدية وتصديرها ونقلها

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار *A/C.3/63/L.33*: حالة حقوق الإنسان في ميانمار

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار *A/C.3/63/L.46/Rev.1*: لجنة حقوق الطفل

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار *A/C.3/63/L.53/Rev.1*: الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على قرار الجمعية العامة ٣/٦٣: طلب فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن ما إذا كان إعلان استقلال كوسوفو من جانب واحد موافقا للقانون الدولي

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار *A/C.3/63/L.16/Rev.1*: حقوق الطفل

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار *A/C.3/63/L.51/Rev.1*: الجهود العالمية من أجل القضاء التام على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب والتنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتهما

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار *A/C.3/63/L.57*: إعلان الدوحة لتمويل التنمية: الوثيقة الختامية لمؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية المعني باستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٠.

البند ١١٧ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع)

مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ (A/63/600 و A/63/622)

١ - **السيد يامازاكي** (المراقب المالي): في سياق عرضه لمخطط الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ (A/63/600)، قال إن المخطط كان قد أعد وفقا للعملية المنصوص عليها في قرار الجمعية العامة ٢١٣/٤١، وسيشكل بعد أن تنظر الجمعية العامة فيه وتتخذ قرارا بشأنه، دليلا للأمين العام عندما يقوم بإعداد الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١.

٢ - وذكر أن المخطط يتضمن إشارة إلى أربعة عناصر هي: تقدير أولي للموارد اللازمة لإنجاز برنامج الأنشطة المقترح خلال فترة السنتين؛ والأولويات التي تعكس الاتجاهات العامة ذات الطابع القطاعي الواسع؛ والنمو الحقيقي، إيجابيا كان أم سلبيا، بالمقارنة مع الميزانية السابقة؛ وحجم صندوق الطوارئ معبرا عنه بنسبة مئوية من إجمالي الموارد.

٣ - وأفاد بأن مخطط الميزانية لا يعتبر بمثابة ميزانية برنامجية أولية، بل هو تقدير أولي للموارد ولا يمكن إلا أن يكون ذا طابع عام، ويحاول وضع إسقاطات عامة للموارد يتم وضعها على مستوى عال من التجميع. وسترد في الميزانية البرنامجية نفسها، التي ستأتي في وقت لاحق من هذه العملية، البرمجة المفصلة، واستعراض وتقدير الاحتياجات على مستوى تفصيلي.

٤ - وأضاف أنه تم وضع تقدير أولي للموارد باستعمال الاعتمادات الأولية للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ البالغة ٤ ١٧١,٤ مليون دولار، التي أضيف إليها التمويل الإضافي وقدره ٣٦,٢ مليون دولار الذي أقر للبعثات السياسية الخاصة، للتوصل إلى نقطة البداية البالغة ٤ ٢٠٧,٦ مليون دولار. وتم تعديل نقطة البداية بعدة عوامل وهي: توفير الاعتماد الكامل لاستمرار الوظائف الجديدة المعتمدة لفترة السنتين الحالية؛ وحذف تكاليف تكبدت لمرة واحدة في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩؛ وتوفير الاعتماد اللازم لإجراء تغييرات في البرامج في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١؛ واحتياجات البعثات السياسية الخاصة.

٥ - وأردف أن كامل الاعتماد اللازم في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ للوظائف التي أنشئت حديثا في فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، والتي لم تمول إلا جزئيا في فترة السنتين الحالية يحتاج إلى مبلغ إضافي قدره ٤٤,٣ مليون دولار. والاعتماد الإضافي مطلوب للحفاظ على ملاك الموظفين المقرر والممول من الميزانية العادية على المستوى الذي أقر للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

٦ - وأفاد بأنه تم حذف التكاليف المتكبدة لمرة واحدة في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ والبالغة ٣١,٤ مليون دولار لعدم الحاجة إليها في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١. وتشمل هذه التكاليف المبالغ المقترحة والتي تمت الموافقة عليها في الميزانية البرنامجية الأولية أساسا لتكاليف البناء، والتعديلات والتحسينات المرتبطة بشبكة مؤسسات الأمم المتحدة في المقر وفي مكتب الأمم المتحدة في فيينا؛ وتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، بما في ذلك التدريب والأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر لمنع الجريمة والدورة المستأنفة للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية؛ وشراء واستبدال المعدات اللازمة لفريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان؛ وشراء نظام إلكتروني لإدارة الوثائق والسجلات، واقتناء معدات الأمن والسلامة في المقر.

كما تضمن هذا المبلغ تكاليف تكبدت لمرة واحدة نشأت عن التقديرات المنقحة والآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية المقدمة من الأمين العام بعد إعداد الميزانية البرنامجية المقترحة.

٧ - وذكر أنه تم رصد اعتماد من أجل إجراء تغييرات في البرامج في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ يبلغ صافي الاحتياجات المتوقعة لتنفيذها مبلغ ٧,٢ مليون دولار. ويتصل المبلغ المخصص للتكاليف المستمرة لتنفيذ نظام تخطيط الموارد في المؤسسة والتدريب، بتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، الذي لن يتحقق على المستوى الذي كان متوقعا في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ بسبب حدوث تأخيرات، وسوف يكتسب زخما أثناء الفترة ٢٠١٠-٢٠١١، وبمواصلة تعزيز مكتب الأمم المتحدة في نيروبي ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. كما أدرجت الاحتياجات المقدرة لعقد مؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، ومؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا، والدعم الإعلامي لعقد المؤتمرات والاجتماعات الأخرى. ومن المتوقع أيضا أن تنشأ احتياجات إضافية لعمليات محكمة العدل الدولية. ويتوقع المخطط المقترح نشوء احتياجات من الموارد في إطار تعزيز وتوحيد نظام إدارة الأمن للأمم المتحدة.

٨ - ومضى يقول إن العديد من المبادرات التي تنظر فيها الجمعية العامة حاليا أو كان من المقرر أن تقدم تقارير بشأنها من الأمين العام، سيكون لها، عندما ينظر فيها وفي حال اعتمادها، تأثير هام على مستوى الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. وتشمل هذه المبادرات مقترحات بشأن إقامة العدل، والتكاليف المرتبطة بالمخطط العام لتجديد مباني المقر، وتعزيز وتوحيد نظام إدارة الأمن في الأمم المتحدة، والتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، والبناء في بغداد، والخطة الاستراتيجية لحفظ التراث في جنيف. ومع ذلك، فإن مدى الاحتياجات يتوقف على القرارات التي لا يزال يتعين على الجمعية العامة اتخاذها.

٩ - واستطرد أن احتياجات البعثات السياسية الخاصة مستمرة في الزيادة بشكل كبير. وبعد أن أشار إلى أن الأمين العام دعا الجمعية العامة إلى أن تنظر، في سياق مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ (A/57/85)، في ما إذا كان بالإمكان أن تعامل البعثات السياسية الخاصة في إطار الإجراءات الحالية للميزانية العادية لتقدير الاحتياجات، وأشار إلى أن اللجنة الاستشارية أعربت عن رأيها بأنه نظرا لأن احتياجات البعثات السياسية الخاصة ذات طابع مستمر، فإنه ينبغي أن يستمر إدراج التقديرات المرتبطة بها في مخطط الميزانية. وأعربت اللجنة الاستشارية أيضا عن رأي مفاده أنه ينبغي أن يتيح المخطط زيادة إمكانية التنبؤ بالموارد المطلوبة لفترة السنتين التالية، وينبغي أن يشجع على زيادة مشاركة الدول الأعضاء في عملية الميزانية، مما يسهل الاتفاق على الميزانية البرنامجية على أوسع نطاق ممكن. ولاحظت اللجنة الاستشارية أن إغفال احتياجات البعثات السياسية الخاصة يتعارض مع هذه الأغراض. وشملت مخططات الميزانية اللاحقة، وفقا لهذا التوجيه، تقديرات واقعية لاحتياجات البعثات السياسية الخاصة.

١٠ - وذكر أنه كان من المقدر، لدى إعداد المخطط، أن يصل الاعتماد الكامل لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ للبعثات السياسية الخاصة الموجود حاليا في فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ إلى مبلغ ٨٢٥,٧ مليون دولار. وفي حين أنه يتوقع إجراء بعض التغييرات في تكوين البعثات السياسية الخاصة وتوزيع الموارد بينها، فإن المبلغ لا يزال يمثل تقديرا إجماليا واقعيا لاحتياجات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وينعكس ذلك في المخطط كزيادة قدرها ٣٩٠,٢ مليون دولار عن الاعتماد الحالي. وبالنظر إلى الزيادة الكبيرة في احتياجات البعثات السياسية الخاصة، فإن الأمين العام يقترح من جديد،

أن الجمعية العامة قد ترغب في النظر في مسألة معاملة البعثات السياسية الخاصة.

١١ - وانتقل إلى العنصر الثاني، وهو الأولويات التي تعكس الاتجاهات ذات الطابع القطاعي الواسع، فأشار إلى أن الأولويات المقترحة في المخطط لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ هي الأولويات نفسها المقترحة في الإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠١٠-٢٠١١. ويرد في مرفق هذا التقرير، التوزيع المقترح للموارد حسب أبواب الميزانية والذي يعكس هذه الأولويات.

١٢ - وفيما يتعلق بالعنصر الثالث، وهو النمو الحقيقي، إيجابيا كان أم سلبيا، مقارنة بالميزانية السابقة، ذكر أن التقدير الأولي البالغ ٧٩٢,٢ ٣ مليون دولار، قبل إدراج البعثات السياسية الخاصة، يمثل زيادة قدرها ٢٠,١ مليون دولار، أو ٠,٥ في المائة، بالمقارنة مع الاعتمادات الموافق عليها والأحكام ذات الصلة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وبمجرد إدراج الاعتمادات المطلوبة للبعثات السياسية الخاصة، سيمثل مجموع التقديرات الأولية البالغ ٦١٩,٩ ٤ مليون دولار زيادة قدرها ٤١٢,٣ مليون دولار، أو نسبة ٩,٨ في المائة.

١٣ - وانتقل إلى العنصر الرابع للمخطط، وهو حجم صندوق الطوارئ معبرا عنه بنسبة مئوية من المستوى الإجمالي للموارد، فأفاد بأنه قد أوصي، وفقا للممارسة المتبعة، بأن يكون هذا المستوى بنسبة ٠,٧٥ في المائة، أو بمبلغ ٣٤,٦ مليون دولار، لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

١٤ - وذكّر اللجنة بأن المخطط مقدم بنفس معدلات الميزانية الحالية ولا يتضمن أي اعتماد للتضخم أو تقلبات أسعار العملات. وسوف يتم تناول هذه المسائل لدى إعداد الميزانية البرنامجية المقترحة.

١٥ - **السيدة ماكلورغ** (رئيسة اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): في سياق عرضها لتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذا الصلة (A/63/622)، قالت إن مخطط الميزانية البرنامجية ينبغي أن يقدم أوضح صورة ممكنة لتقديرات المنظمة للموارد اللازمة لفترة السنتين المقبلة، ومع ذلك فإن المخطط قيد النظر لا يرقى إلى مستوى تلك المتطلبات. وتم إبلاغ اللجنة الاستشارية بأنه إذا كان ينبغي أن يشمل مخطط الميزانية تقديرات جميع البنود المعروضة حاليا على الجمعية العامة والتقارير لم تصدر بعد، فإن من المرجح أن ترتفع التقديرات الأولية إلى نحو ١٨٧,١ ٥ مليون دولار. وتوصي اللجنة الاستشارية الجمعية العامة بأن تراعي أحدث المعلومات عندما تنظر في مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة.

١٦ - وفيما يتعلق بتقديرات البعثات السياسية الخاصة المدرجة في مخطط الميزانية، ذكرت أن اللجنة الاستشارية توصي بأن يستمر الأمين العام في تقديم تقديرات البعثات السياسية الخاصة، بطريقة تحدد بسهولة الموارد التي تعزى إلى هذه البعثات، الأمر الذي من شأنه تمكين الجمعية العامة من تحسين تقييم تأثيرها على المخطط. كما توصي اللجنة الاستشارية بأن يقوم الأمين العام باستخدام نفس النهج فيما يتعلق بالبعثات السياسية الخاصة في الميزانية البرنامجية المقترحة.

١٧ - واختتمت كلامها بقولها إن اللجنة الاستشارية تؤيد اقتراح الأمين العام بالحفاظ على مستوى صندوق الطوارئ لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ بنسبة ٠,٧٥ في المائة من إجمالي الموارد.

١٨ - **السيد هانت** (أنتيغوا وبربودا): تحدث باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، فقال إن المجموعة تؤيد تعليقات اللجنة الاستشارية تأييدا تاما، وأعرب عن عميق أسفه لعرض مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين

٢٠١٠-٢٠١١ في وقت متأخر لم يدع ما يكفي من الوقت للنظر في هذا البند المهم بصورة مناسبة، مما يتعارض مع الأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية، ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم. وأعرب عن أمله في أن لا يتكرر الوضع.

١٩ - وذكر أنه رغم أن المخطط كان ينبغي أن يقدم أصدق صورة ممكنة لاحتياجات المنظمة المقدرة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١، فإن الأمين العام يفكر في عدد من المقترحات والتقارير التي من شأنها أن تؤدي إلى زيادة في التقديرات الأولية. وأشارت اللجنة الاستشارية إلى أن تقديم صورة أكثر واقعية من شأنه أن يؤدي إلى زيادة الميزانية العادية إلى نحو ٥,٢ بليون دولار.

٢٠ - وأفاد بأن التقديرات الأولية قد بلغت، قبل إدراج البعثات السياسية الخاصة، نحو ٤ ٢٠٧,٦ مليون دولار، وهو ما يمثل زيادة طفيفة بنسبة ٠,٥ في المائة عن الاعتمادات ذات الصلة لفترة السنتين الحالية. ومرة أخرى، كانت الأنشطة المتعلقة بالأمن وحقوق الإنسان هي وحدها التي خصصت لها اعتمادات تتكفل بنموها الكبير. وبعد أن حذر الأمانة العامة من تكرار أخطاء الميزانية السابقة، التي راعت النمو الاسمي الصفري في مجالات التنمية، أكد من جديد الحاجة الماسة إلى توفير الموارد الكافية لتنفيذ خطة التنمية التي قررتها الجمعية العامة. وتساءل عن مدى التغيير في الموارد الإرشادية المقترحة في الجزأين الرابع والخامس من مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة الذي نتج عن التعديلات التي نجمت عن الأثر المتأخر.

٢١ - وأضاف أن الجمعية العامة، بموجب الميثاق، هي الهيئة الوحيدة التي أذن لها بالنظر في ميزانية الأمم المتحدة والموافقة عليها ويقوم الأمين العام بتعيين الموظفين وفقا للنظام الذي تضعه الجمعية العامة. وعلاوة على ذلك، فإنه لا بد من احترام دور اللجنة الخامسة في المسائل الإدارية ومسائل الميزانية. ولذلك، فإنه ينبغي أن تكف اللجان الرئيسية عن استخدام عبارة ''في حدود الموارد المتاحة'' في قراراتها، مما يتعارض مع المادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة. وأعرب عن أمله بإصدار تعليمات في هذا الشأن إلى اللجان الأخرى كتابة.

٢٢ - وفيما يتعلق بالتعليمات التي أصدرها الأمين العام لجميع الإدارات لإجراء تخفيض بنسبة ٢ في المائة بشكل عام في إعداد مخطط الميزانية المقترحة الحالية، كرر تأكيد موقف المجموعة بأنه يتعذر تجسيد التخفيض في مخطط الميزانية. وقد حان الوقت للاعتراف بأن هناك حدودا لما يمكن أن يتحقق عن طريق تحقيق وفورات وإعادة توزيع الأموال بين الأنشطة. وفي نهاية المطاف، فإن تنفيذ كل من فرادى البرامج ومجمل أعمال المنظمة هو الذي سيتضرر. وبالإضافة إلى ذلك، قام الأمين العام بإبلاغ الدول الأعضاء في الدورة الثانية والستين أنها، بدعوتها الأمانة العامة لاستيعاب تكاليف الولايات الجديدة التي تنشأ أثناء فترة السنتين، تعمل على تقويض آلية تمويل حساب التنمية.

٢٣ - وختم كلامه بقوله إنه يوافق على المحافظة على صندوق الطوارئ بنسبة ٠,٧٥ في المائة من التقديرات الأولية.

٢٤ - **السيد كازاليه** (فرنسا): تحدث باسم الاتحاد الأوروبي، فقال إن الاتحاد الأوروبي يعرب عن قلقه البالغ إزاء التأخر غير المعتاد في عرض مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة ويدعو إلى اتخاذ تدابير لوضع حد لهذه الممارسة، التي تؤثر على نوعية المداولات في اللجنة.

٢٥ - وذكر أن الاتحاد الأوروبي الذي تعتبر دوله الأعضاء مجتمعة بمثابة المساهم الرئيسي في ميزانية الأمم المتحدة، ملتزم بتوفير الموارد الكافية لتمويل الأنشطة المقررة للمنظمة. وسيكون لبعض الإصلاحات التي تجري مناقشتها حاليا أثر

في الميزانيات المقبلة، وستؤدي، في الأجل الطويل، إلى تحسين أداء المنظمة.

٢٦ - وأضاف أن من المهم للغاية أن يقوم الأمين العام والدول الأعضاء بإعادة توزيع الموارد وفقا للأولويات التي حددتها الدول الأعضاء، التي تعتمد على تلقي المعلومات اللازمة قبل وقت كاف، لاتخاذ قراراتها على أساس لمحة عامة عن الأنشطة المتوقعة. ويلاحظ الاتحاد الأوروبي بقلق أن مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة يفتقر إلى الشفافية، ولا يتضمن أي أرقام عن كلفة الإصلاحات المقبلة ولا يعرض أولويات واضحة المعالم. ومن ثم، فإنه يعمل على تقديم نظرة عامة واضحة تعبر عن أولويات المنظمة وتظهر التكاليف المرتبطة بها.

٢٧ - **السيد بلونكيت** (كندا): تكلم أيضا باسم أستراليا ونيوزيلندا، فقال إنه من غير المناسب بالنسبة للدول الأعضاء أن تواجه ضيق الوقت في النظر في مخطط الميزانية المقترحة، عندما يكون هدف المخطط هو تحسين عملية إعداد الميزانية عن طريق زيادة القدرة على التنبؤ. وعلاوة على ذلك، فإن العديد من المقترحات المعروضة حاليا على اللجنة الخامسة أو التي ستقدم قريبا ليست مدرجة في التقديرات أو مذكورة في المخطط، مما يهدد باستمرار النهج المجزأ في الميزنة الذي طالما انتقدته اللجنة مرارا وتكرارا. ولذلك، فإنه يرحب بالرقم المقدم من اللجنة الاستشارية الذي يعتبر أكثر واقعية.

٢٨ - وذكر أنه نظرا لطابع البعثات السياسية الخاصة، التي تميل ميزانياتها إلى التقلب أكثر من أجزاء أخرى من الميزانية العادية، فإنه يكاد يكون من المستحيل أن تقوم الأمانة العامة بالتنبؤ الدقيق بميزانياتها قبل سنتين. ولذلك، فإنه سيكون هناك جدوى من التمييز، في تحليل الأمين العام، بين التغييرات المتعلقة بالبرامج الجارية وتلك التي تنجم عن احتياجات البعثات السياسية. وعلاوة على ذلك، فإنه ينبغي تقدير تكاليف تلك البعثات بدقة في الميزانية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، وأن يرتفع الرقم الإجمالي أو ينخفض تبعا لذلك.

٢٩ - وأضاف أنه نظرا لمواصلة نمو الطلب على الموارد المحدودة، فقد أصبح انضباط الميزانية، والشفافية، وتعزيز الميزنة على أساس النتائج وعمليات الإدارة أهم مما عداها. ويجب على الدول الأعضاء كفالة أن تنص القرارات المتعلقة بموارد المنظمة على تشجيع الفعالية والكفاءة.

٣٠ - **السيد غوبليه** (سويسرا): تكلم أيضا باسم ليختنشتاين، فقال إن من المفروض أن يقدم مخطط الميزانية البرنامجية، بموجب قرار الجمعية العامة ٤٢/٢١١، في ١٥ آب/أغسطس من السنة التي لا تقدم فيها الميزانية. ومما يؤسف له أن التأخير لعدة أشهر في تقديم مخطط الميزانية الحالية لم يترك الكثير من الوقت للمناقشة.

٣١ - وأعرب عن ترحيبه بإدراج اعتماد للبعثات السياسية الخاصة، يغطي الاحتياجات المتوقعة لكل من السنتين مما يعزز شمولية ودقة التقديرات، وكذلك باقتراح الأمين العام بأن تكون الميزانية المخصصة للبعثات السياسية الخاصة منفصلة عن بقية الميزانية العادية من خلال إنشاء حساب سنوي خاص في الميزانية.

٣٢ - وذكر أن هناك العديد من البنود المعروضة حاليا على اللجنة، وبعضها يتصل بالإصلاح، التي سوف يكون لها أثر كبير على الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. وكان ينبغي أن تتاح للدول الأعضاء في مرفق مخطط الميزانية معلومات عن الاحتياجات المحتملة المرتبطة بها، والتي قد تؤدي إلى جعل الميزانية أعلى من ٥ بلايين دولار. ولا بد من تفادي تكرار الوضع الحالي، الذي قد ترتفع فيه الاعتمادات المنقحة بعد السنة الأولى من فترة السنتين بنسبة ٢٠ في المائة عن مخطط الميزانية.

٣٣ - وأضاف أن عملية الميزانية الحالية فاشلة و لم تعد تلبي احتياجات المنظمة. لذلك، فهو يرحب باعتزام الأمين العام الشروع في استعراض العملية في عام ٢٠٠٩، ولكنه يحذر من أن هذا الاستعراض لا يمكن أن ينجح إلا إذا شاركت فيه الدول الأعضاء مشاركة فعالة، وكانت مدركة لمسؤوليتها في إنجاح عملية الميزانية.

٣٤ - **السيد بارك** إن - كوك (جمهورية كوريا): قال إنه في حين أن مما لا شك فيه أن الأمانة العامة قد بذلت أقصى جهودها لتقديم مخطط شامل ومتوازن للميزانية، فإن وفده يشعر بالقلق لأن التأخير في تقديم المخطط قد يحول دون قيام الدول الأعضاء باستعراضه بشكل دقيق. وبعد أن أشار إلى وجود بعض التحسن خلال فترة السنتين السابقة، أعرب عن ترحيبه بوجه خاص بإدراج فصل جديد بعنوان ''مسائل أخرى''، يحدد المبادرات التي يتعين أن تقدم تقارير الأمين العام بموجبها. بيد أنه كان من المفيد لو أن الأمانة العامة قدمت تقديرات إرشادية للاحتياجات المالية المتوقعة للمبادرات الموصوفة في التقرير، فضلا عن التكاليف الناشئة فيما يتعلق بإدارة الموارد البشرية، وتعزيز إدارة الشؤون السياسية وفعالية وكفاءة أداء الأنشطة المتصلة بالتنمية.

٣٥ - وأفاد بأن وفده يلاحظ أن التقديرات الأولية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، بما في ذلك الاعتمادات المخصصة للبعثات السياسية الخاصة، تتجاوز الميزانية الحالية بنسبة ٩,٨ في المائة، وأن التقدير الإجمالي للمخطط، وفقا لما ذكرته اللجنة الاستشارية، مع مراعاة الإضافات المحتملة، يبلغ ١٨٧,١ ٥ مليون دولار، أي أعلى من ميزانية فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ بنسبة ٢٤ في المائة. وبعد أن أعرب عن القلق من أن من المرجح أن تؤدي هذه الزيادة الحادة في مجمل الميزانية إلى إلقاء عبء ثقيل على الدول الأعضاء في ضوء الركود الاقتصادي، أعرب عن ترحيبه بما ورد في مخطط الميزانية عن الجهود التي يبذلها الأمين العام لتحقيق مكاسب الكفاءة اللازمة لإتاحة تمويل إضافي من أجل المجالات ذات الأولوية للمنظمة. وينبغي أن تنعكس هذه الجهود أيضا في الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١، التي ينبغي أن تعكس نتائج استعراض الأنشطة التي قد يكون فات أوانها، والتدابير الإضافية الفعالة من حيث التكلفة وتبسيط الإجراءات. ومن المهم التأكد من أن التركيز على ألا يؤدي خفض مستوى الميزانية العامة إلى تقويض الجهود المبذولة لتنفيذ ولايات هامة كتغير المناخ وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وتمس الحاجة إلى تحقيق توازن بين مكاسب الكفاءة وتنفيذ مثل هذه المبادرات. وفي الختام، قال إن وفده يتفق مع اللجنة الاستشارية بأن يظل مستوى صندوق الطوارئ بنسبة ٠,٧٥ في المائة من المستوى الإجمالي للموارد.

٣٦ - **السيد موكاي** (اليابان): قال إنه في حين أن مخطط الميزانية هو في جوهره أداة تزود الأمانة العامة بالتوجيه في إعداد الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين التالية، وفقا لعملية الميزانية في السنوات التي لا تقدم فيها الميزانية المحددة في قرار الجمعية العامة ٢١٣/٤١، فإن له أيضا وظائف قيمة أخرى. فهو يقدم إلى الدول الأعضاء صورة شاملة عن حجم وهيكل ميزانية فترة السنتين التالية، وينبغي أن ينقل كلا من أولويات الأمين العام والطريقة التي يعتزم بها تحقيقها. ويعتبر بالنسبة للدول الأعضاء أداة تصفح تحتاج إلى مناقشة مستفيضة في الجمعية العامة، لا أن يحظى بتصديق روتيني صوري بعد بضع ساعات من المطالعة. ولذلك، فإن وفده يعرب عن عميق أسفه للتأخر في تقديم مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، قبل نهاية الدورة بيوم واحد فقط من أيام العمل، وحث الأمين العام على الإسراع في تقديم مخططات الميزانيات المقبلة.

٣٧ - وذكر أن وفده يلاحظ بقلق أن المخطط لا يبين تقديرات أثر البنود المحتمل إضافتها. ويبلغ مجموع تقديرات

المخطط، وفقا للجنة الاستشارية، مع مراعاة البنود المحتمل إضافتها، ١٨٧,١ ٥ مليون دولار، وهو رقم يعتبره مجرد رقم إرشادي خاضع للتغيير إلى حد كبير. وبناء عليه، فإن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ ينبغي أن تستند إلى التقدير الإرشادي الإجمالي المبين في مخطط الميزانية والبالغ ٦١٧,٩ ٤ مليون دولار.

٣٨ - وختم كلامه بقوله إن العديد من الوفود ترى أن هناك عيوبا في إعداد مخطط الميزانية وعرضه، وينبغي تصحيحها. كما يرى العديد من الدول الأعضاء أنه ينبغي النظر في مخطط الميزانية المعروض على اللجنة واعتماده دون تأخير، لأن التأجيل من شأنه أن يشوش ويعرقل إعداد الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

٣٩ - **السيد راشكو** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن نظر اللجنة في مخطط الميزانية - التي يبين التقدير الأولي للموارد اللازمة لتنفيذ كل من الأنشطة ذات الأولوية للمنظمة - يعتبر عنصرا حاسما من عناصر عملية منظمة ويمكن التنبؤ بها ترمي إلى تحقيق تقدم في الميزنة المسؤولة. ويقع على عاتق الأمانة العامة واجب إنتاج مخطط كامل وشامل، يجسد الموارد اللازمة لتنفيذ الأنشطة المقررة تجسيدا تاما. ونظرا لأن من المطلوب أن يكون المخطط إرشاديا، فإنه يجب أيضا أن يعطي الدول الأعضاء صورة واضحة عن التكاليف المرتبطة بالبنود المحتمل إضافتها، وبعبارة أخرى، عن مقترحات الأمين العام التي لا تزال قيد النظر أو من المتوقع أن يتم التصديق عليها وقت بدء نفاذ الميزانية الجديدة.

٤٠ - وذكر أنه عندما نوقشت ميزانية للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ في الدورة الثانية والستين، أعربت كل دولة من الدول الأعضاء تقريبا عن القلق إزاء البنود الإضافية، وهي شكوى ترددت كثيرا من أن النهج التجزيئي لعملية الميزانية جعل من الصعب على ممثلي الدول إبلاغ حكوماتهم باحتياجات المنظمة من الموارد للأنشطة ذات الأولوية. ونظرا للدعوات الكثيرة لمعالجة مخطط الميزانية بطريقة مختلفة، من أجل تقديم تقدير كامل وشامل وشفاف، فإن وفده يعرب عن دهشته وخيبة أمله إزاء المخطط الناقص والمضلل الذي تلقاه، والذي لا يفي بتوقعات بلده وغيره من الوفود. وعلى الرغم من أن مجموع المخطط يتضمن بحق الاعتماد اللازم لمدة عامين للبعثات السياسية الخاصة، فإنه لا يتضمن البنود الإضافية التي لها تأثير كبير على مستوى الميزانية البرنامجية المقترحة. فقائمة البنود الإضافية الواردة في الفقرة ٢٢ من المخطط المقترح، لا تتضمن على سبيل المثال، عددا من المقترحات الهامة. والأهم من ذلك، أن التكلفة المحتملة للبنود الإضافية ليست مدرجة في الجدول الوارد في الفصل الثاني، ''التقدير الأولي للموارد اللازمة لاستيعاب برنامج الأنشطة المقترحة خلال فترة السنتين''، كما أنها لا تبدو في أي مكان آخر من التقرير. ولم يستفد مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة من الجهود التي تبذلها المنظمة لتبسيط عملياتها وتحديد أولوياتها. وبينما يشير المخطط إلى تطبيق البند ٥,٦ من أنظمة تخطيط البرامج، الأمر الذي يتطلب من الأمانة العامة تحديد النواتج التي فات أوانها والهامشية، فإنه ليس هناك أي دليل محدد على أن هذا الإجراء قد اتخذ في التوصل إلى إجمالي مخطط الميزانية.

٤١ - وأضاف أن الملاحظات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية تعكس ملاحظات وفده بصورة وثيقة. وأعرب عن اتفاقه التام مع اللجنة الاستشارية بأن مخطط الميزانية يجب أن يقدم في وقت مبكر كاف ليكون أداة عملية في عملية إعداد الميزانية. فإصدار الوثيقة قبل أسبوع من انتهاء الجزء الرئيسي من الدورة لا ييسر مناقشات اللجنة ولا يساعد الأمانة العامة على إعداد مقترحات الميزانية. ولكن وفده، مع ذلك، يعرب عن ارتياحه لأن الأمانة العامة قدمت للجنة الاستشارية صورة كاملة لاحتياجات الميزانية التي لم تدرج

في مخطط الميزانية. فقد أخذت مجموع تقديرات المخطط البالغ ١٨٧,١ ٥ مليون دولار، وهو ما يتفق مع التقديرات الشاملة الخاصة بوفده.

٤٢ - وأعرب عن أمله في أن تتمكن الدول الأعضاء من إجراء مناقشات مستفيضة في الأيام المقبلة، مما يؤدي إلى قرار ينص على توجيهات واضحة لإعداد الميزانية المقبلة وإذا لم يكن ذلك ممكنا، فإنه يجب أن تستمر المناقشات حول مخطط الميزانية في عام ٢٠٠٩.

البند ١١٨ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (تابع)

تقرير الأداء الأول عن الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (A/63/573 و A/63/620)

٤٣ - **السيد يامازاكي** (المراقب المالي): قال في سياق عرضه لتقرير الأداء الأول عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (A/63/573)، إن الغرض الرئيسي من التقرير هو تحديد التسويات المطلوب إجراؤها بنهاية السنة الأولى من فترة السنتين، نتيجة للتغييرات في معدلات التضخم وأسعار الصرف وفي المعايير المستخدمة في حساب الاعتمادات الأولية. كما يراعي التقرير، في جملة أمور، القرارات التي اتخذتها أجهزة تقرير السياسات والنفقات غير المنظورة والاستثنائية. ولا يتضمن التقرير التقديرات المنقحة أو بيانات الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية فيما يتعلق بمشاريع القرارات التي يجري النظر فيها حاليا. فهذه المبالغ لا تزال خاضعة لقرارات الجمعية العامة، وسوف تؤثر على مستوى الاعتمادات المنقحة.

٤٤ - وذكر، أن إجمالي الاحتياجات المنقحة في إطار أبواب النفقات يبلغ ٤ ٣٨٨,٤ مليون دولار، بزيادة قدرها ١٨٠,٨ مليون دولار عن حجم الاعتمادات التي وافقت عليها الجمعية العامة في قراريها ٢٣٧/٦٢ ألف و ٢٤٥/٦٢.

وتبلغ التقديرات المنقحة في إطار أبواب الإيرادات ٥٢٦,٩ مليون دولار، بزيادة قدرها ٦,٨ مليون دولار، تتعلق بصفة أساسية بالإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين. وبالتالي، يبلغ صافي الاحتياجات في تقرير الأداء الأول ٨٦١,٥ ٣ مليون دولار، بزيادة إجمالية قدرها ١٧٤,٠ مليون دولار.

٤٥ - وأردف، أن التسويات المطلوب إجراؤها نتيجة للتغيرات في أسعار الصرف - وهي تمثل زيادة تبلغ ٦٣ مليون دولار - تعكس الضعف العام لدولار الولايات المتحدة خلال العام مقارنة مع الأسعار التشغيلية المتوقعة في الاعتمادات الأولية. وتبلغ الاحتياجات الإضافية الناجمة عن التضخم ١٠٣,٨ مليون دولار. وقد أُدرجت التنقيحات الخاصة بتكاليف الموظفين نتيجة للدراسات الاستقصائية لمقارنة مواقع العمل وتسويات تكلفة المعيشة التي أُجريت عقب إقرار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. ويبلغ إجمالي صافي التسويات الناشئة عن التضخم مبلغ ٤٣,٩ مليون دولار لوظائف الفئة الفنية، و ٩,٧ مليون دولار لوظائف الخدمة العامة. ويعكس مبلغ ٧,٢ مليون دولار تأثير التضخم على الاحتياجات من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين. وبلغ التضخم غير المتعلق بالوظائف ٤٣ مليون دولار. وقد نتجت عن تسويات التكاليف القياسية، التي تعكس الأثر الصافي للتغيرات في التكاليف القياسية للمرتبات والتكاليف العامة للموظفين، زيادة قدرها ٦,٦ مليون دولار.

٤٦ - وأضاف أن معدلات الشواغر بوظائف الفئة الفنية ووظائف الخدمات العامة على السواء نزعت نحو الانخفاض خلال الفترة من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ إلى أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨. وبالنظر لنزعة الانخفاض في معدلات الشواغر المحققة نحو المعدلات المقررة في الميزانية في السنة الأولى من فترة السنتين، وإذا ما وضعنا في الاعتبار تجربة فترات السنتين

السابقة، فمن المتوقع حدوث مزيد من الانخفاض في معدلات الشواغر المحققة خلال السنة الثانية من فترة السنتين. لذا لم يتم إجراء أي تسوية لمعدلات الشواغر في هذا التقرير الحالي. وسيجري الإبلاغ عن الوضع في سياق تقرير الأداء الثاني. وفيما يتعلق بموظفي الأمن الميدانيين، فإن إجراء تسويات لمعدلات الشواغر لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ لتعكس معدلات الشواغر المحققة بنسبة ٥,٣ في المائة لوظائف الفئة الفنية و ١٣,٩ في المائة لوظائف فئة الخدمات العامة، سيسفر عن احتياجات إضافية قدرها ٢٥,٥ مليون دولار تُقتسم مع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة الأخرى في إطار معادلة تقاسم التكاليف التي يقررها مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق. وستبلغ حصة الأمم المتحدة ٦ ملايين دولار، أو ٢٣,٧٩ في المائة، من الاحتياجات الإضافية.

٤٧ - وفيما يتعلق بالنفقات غير المنظورة والاستثنائية، ذكر أنه جرى الدخول في التزامات قدرها ١,٤ مليون دولار، عملا بقرار الجمعية العامة ٢٣٩/٦٢، منها ١,٢ مليون دولار صادق الأمين العام على أنها تتعلق بصون السلام والأمن، و ٢٠٠ ٠٠٠ دولار صادق عليها رئيس محكمة العدل الدولية. وفيما يتعلق بقرارات أجهزة تقرير السياسات، لم تستخدم سلطة الدخول في التزامات بمبلغ، إجماليه ٤٠٠ ٩٣٦ ١ دولار (صافيه ٨٠٠ ٨٤٩ ١ دولار) التي تمت الموافقة عليها سابقا لتشييد مرافق مكتبية إضافية في مقر اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا بعد، بسبب التأخّر في تنفيذ المشروع. لذا، يقترح الإبلاغ عن الاحتياجات الناشئة عن سلطة الدخول في الالتزامات في سياق تقرير الأداء الثاني لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

٤٨ - واختتم كلامه بقوله، إن التقرير يقدم معلومات مفصلة عن عدد من المسائل المحددة التي كانت الجمعية العامة طلبت من الأمين العام أن يقدم تقريرا بشأنها في سياق تقارير الأداء. وهي تتصل بمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، واستخدام السلطة التقديرية المحدودة التي أُذن بها للأمين العام لتنفيذ الميزانية فيما يتعلق بوباء الإنفلونزا، ونظام تخطيط الموارد في المؤسسة، والاقتراح بإعادة هيكلة مكتب إدارة الموارد البشرية على أساس عدم تكبد تكاليف.

٤٩ - **السيدة ماكلورغ** (رئيسة اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قالت، في سياق عرضها لتقرير اللجنة الاستشارية ذي الصلة (A/63/620)، إن اللجنة الاستشارية توصي بأن توافق الجمعية العامة على التقديرات المنقحة الواردة في تقرير الأمين العام رهنا بإجراء ما قد تقتضيه الضرورة من تسويات نتيجة نظر الجمعية في المسائل المعروضة عليها، ومن بينها البيان الموحد بالتقديرات المنقحة والآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية.

٥٠ - وذكرت أن تقرير الأداء يتضمن أيضا معلومات عن إعادة هيكلة مكتب إدارة الموارد البشرية (A/63/573، الفقرات ٤٤-٤٧). وترى اللجنة الاستشارية أن تقرير الأداء الأول، باعتباره وثيقة تصف التغييرات في البارامترات، ينبغي ألا يتناول، من حيث المبدأ، مسائل كإعادة هيكلة الأمانة العامة، ولكنه ينبغي أن يقتصر على البارامترات التي صادقت عليها الجمعية العامة، وهي، التسويات المطلوب إجراؤها نتيجة للفروق في معدلات التضخم وأسعار الصرف وفي المعايير المستخدمة في حساب الاعتمادات الأولية.

٥١ - وفيما يتعلق بالمنهجية التي تستخدمها الأمانة العامة حاليا في إعادة تقدير التكاليف، أفادت بأن اللجنة الاستشارية تحث الأمانة العامة على أن تواصل في المستقبل العمل عن كثب مع لجنة الخدمة المدنية الدولية بهدف تخفيض فرق إعادة تقدير التكاليف بالكامل بناء على بيانات أحدث. وأوصت اللجنة أيضا بأن يقوم الأمين العام بدراسة منهجيات إعادة تقدير التكاليف المستخدمة في المنظمات الدولية الأخرى.

٥٢ - **السيد هانت** (أنتيغوا وبربودا): تكلم باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، فقال إنه، بما أن تقرير الأداء الأول يقدم للدول الأعضاء رؤية بشأن الكيفية التي تم بها استخدام الموارد المخصصة لتنفيذ العديد من الولايات الموكولة للمنظمة، فإن من المؤسف عدم إتاحة هذا التقرير، وتقرير اللجنة الاستشارية المتعلق به، في الوقت المناسب.

٥٣ - وذكر أن المجموعة لاحظت الاحتياجات المنقحة لفترة السنتين، الناجمة عن التعديلات التي أُدخلت بسبب التغيرات في بارامترات تقدير التكاليف، مقارنة مع البارامترات المستخدمة في حساب الاعتمادات الأصلية، وعن النفقات غير المنظورة والاستثنائية، وعن الولايات الإضافية. ولكنها لاحظت أيضا أن الجزء الأكبر من الزيادة في الاحتياجات من الموارد تتعلق بالأنشطة ذات الصلة بصون السلم والأمن. وكما بينت المجموعة في كثير من الأحيان، فإن جميع المقترحات التي تقرها الجمعية العامة ومجلس الأمن تترتب عليها تكاليف، لذا، فإن تمويل الأنشطة المتصلة بالسلم والأمن ينبغي ألا يكون على حساب غيرها من الأنشطة والولايات الهامة للمنظمة.

٥٤ - وأفاد بأنه بما أن الاعتمادات المخصصة للبعثات السياسية الخاصة قد استُنفدت تقريبا بحلول منتصف فترة السنتين الحالية، فإن الاحتياجات من الموارد المرتبطة بها ستزداد. وبما أن البعثات السياسية الخاصة، والسلم والأمن، وحقوق الإنسان، هي المجالات الوحيدة في الميزانية العادية التي حدث فيها نمو فعلي، لذا، فإن المجموعة تشعر بالقلق من أن تمويل خطة التنمية لم يزداد بالمعدل نفسه، وتدعو إلى الموافقة في الدورة الحالية على قرار بتوفير موارد كافية لولايات الجمعية العامة ذات الصلة بالتنمية.

٥٥ - وأضاف أن تجربة تزويد الأمين العام بسلطة تقديرية محدودة تسمح له بالدخول في التزامات تصل قيمتها إلى ٢٠ مليون دولار في كل فترة سنتين للاحتياجات المتعلقة بالوظائف وغير المتعلقة بالوظائف، والمتصلة بما يستجد لدى المنظمة من احتياجات، ينبغي أن تنفذ على نحو يتفق مع المبادئ والتوجيهات الواردة في الجزء ثالثا من قرار الجمعية العامة ٢٨٣/٦٠. وستواصل المجموعة في مشاورات غير رسمية أسئلتها المتعلقة باستخدام تلك السلطة التقديرية المحدودة من أجل فريق مشروع نظام تخطيط الموارد في المؤسسة، ولكفالة التأهب التشغيلي واستمرارية تصريف الأعمال في حالة حدوث أزمة طويلة الأمد لوباء الأنفلونزا البشرية، على النحو المبين في الفقرة ٣٦ من تقرير الأداء الأول.

٥٦ - ومضى يقول، إن المجموعة تود أن تعرب عن قلقها، مرة أخرى، من أن تقرير الأداء الأول لم يمتثل للفقرة ٤ من قرار الجمعية العامة ١٥/٥٤، الذي قررت فيه الجمعية أن الوفورات التي تتحقق نتيجة لتدابير الكفاءة ينبغي نقلها إلى آلية تمويل حساب التنمية بموافقة مسبقة من الجمعية العامة. وتبدي المجموعة دهشتها من أن تقرير الأداء الأول لا يتضمن أي معلومات عن هذه الوفورات، مع أن الأمانة العامة قادرة في كثير من الأحيان على تحديد الوفورات عندما ترى أن هناك حاجة للقيام بذلك. وبصرف النظر عن هذا الوضع، فإن من الواضح أن آلية تمويل حساب التنمية لا تعمل على النحو الذي كان متوخى منها أصلا في عام ١٩٩٧، وأنه ينبغي على الجمعية العامة أن تتخذ إجراءات لمعالجة هذه المشكلة.

٥٧ - وأشار إلى المقترحات الواردة في الفقرات ٤٤ إلى ٤٧ من تقرير الأداء الأول بشأن إعادة هيكلة مكتب إدارة الموارد البشرية، فقال، إن المجموعة توافق على الملاحظة التي أبدتها اللجنة الاستشارية في تقريرها ذي الصلة (A/63/620، الفقرة ٥) من أن تقارير الأداء ينبغي أن تصف التغييرات في بارامترات التخطيط، وينبغي أن لا تتناول، من حيث المبدأ،

المسائل الفنية من قبيل إعادة هيكلة الأمانة العامة، وينبغي أن تقتصر على البارامترات التي صادقت عليها الجمعية العامة.

٥٨ - وذكر أن إعادة تقدير التكاليف هي في الأصل محاولة لتوقُّع الاحتياجات من الموارد للسنة التالية، ولا تمثل نفقات أو وفورات فعلية. وينبغي القيام بها وفقا لتوصيات لجنة الخدمة المدنية الدولية. وينبغي ألا تستغل هذه العملية على أمل تحقيق مكاسب قصيرة الأجل، لأن إعادة تقدير التكاليف، في نهاية المطاف، لا يمكن أن تؤثر على المستوى الفعلي للاحتياجات من الموارد. ولهذا، فإن المجموعة ترى أنه من غير المناسب البدء في مناقشة ميزانية ٢٠١٠-٢٠١١ بأرقام مشوهة من أجل التيسير. فلم يؤدي ذلك إلا إلى إيجاد مشاكل عندما تبدأ الجمعية العامة في مناقشة الميزانية العادية بشكل جاد في عام ٢٠٠٩.

٥٩ - وأفاد بأن المجموعة، وقد أحاطت علما بالتوصية التي قدمتها اللجنة الاستشارية (A/63/620، الفقرة ١١) بأنه ينبغي للأمانة العامة أن تقوم بدراسة منهجيات إعادة تقدير التكاليف المستخدمة في المنظمات الدولية الأخرى، تشدد على أن الطابع الفريد للمنظمة، بما في ذلك وجودها الميداني الدولي المتنوع وعدد موظفيها، يتطلب بأن تُصَمَّم تدابير إعادة تقدير التكاليف وفقا لاحتياجاتها. وينبغي ألا يكون هناك أي خروج عن منهجيات إعادة تقدير التكاليف الموصوفة في المرفق الرابع من تقرير اللجنة الاستشارية. وتؤيد المجموعة توصية اللجنة الاستشارية بأن توافق الجمعية العامة على التقديرات المنقحة في تقرير الأداء الأول، مع مراعاة إدخال التعديلات اللازمة، وتشير بوجه خاص إلى ملاحظات اللجنة الاستشارية المتعلقة بمعالجة الاحتياجات من الموارد لتشييد مرافق مكتبية إضافية في مقر اللجنة الاقتصادية لأفريقيا.

٦٠ - واختتم كلامه بالقول، إن المجموعة تعتقد بأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية، المعروضة على اللجنة في الجلسة الحالية، ينبغي تناولها وفقا لأحكام صندوق الطوارئ الواردة في قراري الجمعية العامة ٢١٣/٤١ و ٢١١/٤٢.

٦١ - **السيد ريباش** (الولايات المتحدة الأمريكية): تساءل في معرض إشارته إلى توصية اللجنة الاستشارية بأن على الأمانة العامة أن تواصل في المستقبل العمل عن كثب مع لجنة الخدمة المدنية الدولية بهدف تخفيض فرق إعادة تقدير التكاليف بالكامل بناء على بيانات أحدث، عما إذا كان من الممكن تقديم بيانات إعادة تقدير التكاليف خلال كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ بدلا من تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨. كما أعرب عن رغبته في معرفة ما إذا كانت الأمانة العامة قد قامت، في الواقع، بدراسة منهجيات إعادة تقدير التكاليف المستخدمة في المنظمات الدولية الأخرى أم لا.

٦٢ - وذكر أنه، ما لم تكن الجمعية العامة قد طلبت على وجه التحديد خلاف ذلك، فإن وفد بلاده يتفق مع توصية اللجنة الاستشارية بأنه ينبغي عدم إدراج مسائل خارجية في تقرير الأداء.

التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها مجلس حقوق الإنسان في دوراته السابعة والثامنة والتاسعة المعقودة في عام ٢٠٠٨ والمقترحات الرامية إلى تحسين إجراء عرض الاحتياجات المالية الناشئة عن قرارات المجلس ومقرراته على الجمعية العامة (A/63/541 و Add.1، و A/63/587، و A/63/629)

التقديرات المنقحة الناجمة عن بدء نفاذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري (A/63/583 و A/63/628)

استعراض ترتيب منحة المبلغ الإجمالي إلى مفوضة الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (A/63/537 و A/63/616)

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار *A/C.1/63/L.39*: نحو عقد معاهدة بشأن تجارة الأسلحة: وضع معايير دولية موحدة لاستيراد الأسلحة التقليدية وتصديرها ونقلها (A/63/621 و A/C.5/63/10)

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار *A/C.3/63/L.33*: حالة حقوق الإنسان في ميانمار (A/63/614 و A/C.5/63/12)

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار *A/C.3/63/L.46/Rev.1*: لجنة حقوق الطفل (A/63/624 و A/C.5/63/13)

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار المنقح *A/C.3/63/L.53/Rev.1*: الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (A/63/617 و A/C.5/63/14)

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على قرار الجمعية العامة ٣/٦٣: طلب فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن ما إذا كان إعلان استقلال كوسوفو من جانب واحد موافقا للقانون الدولي (A/63/619 و A/C.5/63/15)

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار *A/C.3/63/L.16/Rev.1*: حقوق الطفل (A/63/623 و A/C.5/63/16)

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار *A/C.3/63/L.51/Rev.1*: الجهود العالمية من أجل القضاء التام على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب والتنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتهما (A/63/618 و A/C.5/63/17)

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار *A/C.3/63/L.57*: إعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية: الوثيقة الختامية لمؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية المعني باستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري (A/63/625 و A/C.5/63/19)

٦٣ - **السيدة فان بويرلي** (مديرة شعبة تخطيط البرامج والميزانية): قامت بعرض عدد من تقارير الأمين العام عن التقديرات المنقحة لفترة السنتين، بالإضافة إلى بيانات الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشاريع القرارات والمقررات الصادرة عن الجمعية العامة ولجانها الرئيسية المقدمة من الأمين العام وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة.

٦٤ - وفي سياق عرضها لتقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات التي اتخذها مجلس حقوق الإنسان في دورتيه السابعة والثامنة، المعقودتين في عام ٢٠٠٨، والمقترحات الرامية إلى تحسين إجراء عرض الاحتياجات المالية الناشئة عن قرارات المجلس ومقرراته على الجمعية العامة (A/63/541)، قالت إنه من أصل مبلغ ٨٠٠ ٨٨٩ ٦ دولار الذي يمثل احتياجات النفقات المقدرة الناجمة عن القرارات التي اتخذت في الدورتين السابعة والثامنة، تم بالفعل توفير مبلغ ٥٠٠ ٦٨٧ ٣ دولار في الميزانية البرنامجية للأنشطة التي تعتبر ذات طابع دائم.

٦٥ - وذكرت أنه سيتم تلبية الاحتياجات الإضافية وقدرها ٩٠٠ ٩٣٥ ١ دولار إلى أقصى حد ممكن في حدود الاعتمادات الحالية. وقد اقترح أيضا أن ينظر في رصد اعتماد إضافي بمبلغ ٤٠٠ ٢٦٦ ١ دولار في سياق بيان موحد عن

استعراض الآليات الفرعية التابعة للمجلس. وترد توصيات الأمين العام في الفقرات ١٠١ إلى ١٠٥ من التقرير.

٦٦ - وفي سياق عرضها لتقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها مجلس حقوق الإنسان في دورته التاسعة (A/63/541/Add.1)، قالت إنه من أصل مبلغ ٣٠٠ ١٤٩ ٢ دولار الذي يمثل احتياجات النفقات المقدرة، تم بالفعل توفير مبلغ ٧٠٠ ٦٨١ ١ دولار في الميزانية البرنامجية للأنشطة التي تعتبر ذات طابع دائم. وسيتم تلبية الاحتياجات الإضافية وقدرها ٦٠٠ ٤٦٧ دولار إلى أقصى حد ممكن في حدود الاعتمادات الحالية، ويبلغ عنها في سياق تقرير الأداء الثاني لفترة السنتين. وترد توصيات الأمين العام في الفقرة ٢٧ من التقرير.

٦٧ - وفي سياق عرضها لتقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها مجلس حقوق الإنسان بعد مواصلة استعراض آليته الفرعية والآثار المترتبة على ذلك في الميزانية البرنامجية (بيان موحد) (A/63/587)، قالت إن التقرير قيد النظر قدم استجابة لقرار الجمعية العامة ٢٤٥/٦٢ بشأن المواضيع الخاصة المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، الذي يؤيد الاستنتاج الوارد في تقرير اللجنة الاستشارية عن التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات التي اتخذها مجلس حقوق الإنسان في دورته السادسة ودورته الاستثنائية الخامسة في عام ٢٠٠٧ (A/62/7/Add.34).

٦٨ - وذكرت أن التقرير يتضمن بيانا موحدا عن الاحتياجات الناجمة عن مواصلة الاستعراض الذي يضطلع به وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ بشأن مجلس حقوق الإنسان. وتم إنجاز عملية استعراض وترشيد وتحسين ولايات الإجراءات الخاصة للمجلس، في الدورة التاسعة للمجلس، في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨.

٦٩ - وأفادت بأنه من أصل مبلغ ٢٠٠ ٦٧٤ ١٢ دولار الذي يمثل احتياجات النفقات المقدرة، الناجمة عن القرارات والمقررات قيد النظر، تم بالفعل توفير مبلغ ٢٠٠ ٣٦٩ ٥ دولار في الميزانية البرنامجية للأنشطة التي تعتبر ذات طابع دائم. وسيتم استيعاب الاحتياجات الإضافية وقدرها ٩٠٠ ٥٧١ ٥ دولار في حدود الاعتمادات التي تمت الموافقة عليها للفترة ٢٠٠٨- ٢٠٠٩، مما يدع مبلغ ١٠٠ ٧٣٣ ١ دولار سيتعين استيعابه إلى أقصى حد ممكن في حدود الاعتمادات الحالية، على أن يبت في الاعتمادات الإضافية في سياق البيان الموحد الشامل لجميع بيانات الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية والتقديرات المنقحة للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩، الذي سيقدم قريبا إلى الجمعية العامة مشفوعا بمقترحات بشأن استعمال صندوق الطوارئ لتلبية هذه الاحتياجات.

٧٠ - وفي سياق عرضها لتقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة الناجمة عن بدء نفاذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري الملحق بها (A/63/583)، أشارت إلى أنه، في بيان الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية الذي قدمه الأمين العام في الدورة الحادية والستين (A/C.5/61/15)، تم إبلاغ الجمعية العامة بأنه، في حالة بدء نفاذ الاتفاقية في عام ٢٠٠٧، وعقد مؤتمر الدول الأطراف والدورة الأولى للجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة أيضا في عام ٢٠٠٧، فإن الأمانة العامة ستعود إلى الجمعية العامة، وفقا للإجراءات المتبعة، بشأن الاحتياجات من خدمات المؤتمرات.

٧١ - وأضافت أنه بعد تقديم تقديرات الآثار المالية إلى الجمعية العامة، في دورتها الحادية والستين أيضا، على افتراض أنه سيبدأ نفاذ الاتفاقية خلال فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩،

تم تنقيح التقديرات المتعلقة بفترة السنتين، مما جعل المبلغ المعني ينخفض من ٩٠٠ ٠٣١ ١٠ دولار إلى ٧٠٠ ٣٨٥ ٢ دولار. كما قام الأمين العام بإبلاغ الجمعية العامة، في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (A/62/6)، أن من المرجح تنقيح تقديرات الباب ٢٣، حقوق الإنسان، في حالة بدء نفاذ الاتفاقية خلال فترة السنتين.

٧٢ - وأردفت أن اعتماد الاتفاقية والبروتوكول الاختياري، أدى تلقائيا إلى عدد من الأنشطة. فعقدت الدورة الأولى لمؤتمر الدول الأطراف في نيويورك في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر و ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، وتم إنشاء اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وفقا للمادة ٣٤ من الاتفاقية. وتبعا لذلك، فإن الفصل الرابع من التقرير يقدر مجموع الاحتياجات من الموارد لفترة السنتين بمبلغ ٧٠٠ ٣٨٥ ٢ دولار.

٧٣ - وفي سياق عرضها لتقرير الأمين العام عن استعراض ترتيب منحة المبلغ الإجمالي إلى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (A/63/537)، قالت إن التقرير المذكور قدم امتثالا لأحكام الفقرة ٢٣-٢٠ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ ((A/56/6 (Sect. 23))، التي بموجبها ستقوم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، بعد ثلاث فترات سنتين، باستعراض ترتيب منحة المبلغ الإجمالي لتمويل جزء من التكاليف المتصلة بتنظيم المفوضية وإدارتها. ويقدم التقرير موجزا لترتيبات التمويل التي سبقت نهج منحة المبلغ الإجمالي، ووصفا لتجربة نهج المبلغ الإجمالي، وفي الفصل الرابع، يقترح الإبقاء على منحة المبلغ الإجمالي.

٧٤ - وفي سياق عرضها لبيان الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.1/63/L.39: نحو عقد معاهدة بشأن الاتجار بالأسلحة: وضع معايير دولية موحدة لاستيراد الأسلحة التقليدية وتصديرها ونقلها (A/C.5/63/10)، قالت إن إنشاء الفريق العامل المفتوح باب العضوية في عام ٢٠٠٩ سيؤدي إلى عقد دورة تنظيمية واحدة ودورتين موضوعيتين للفريق، ستضاف إلى الجدول المنقح للمؤتمرات والاجتماعات لتلك السنة. كما ستعقد أربع دورات موضوعية أثناء الفترة ٢٠١٠-٢٠١١. وإذا اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار، ستنشأ احتياجات إضافية قدرها ٠٠٠ ٢٢٥ ١ دولار لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وسيبذل كل جهد ممكن لتلبيتها في حدود الاعتمادات الحالية. وسيبت في أي اعتمادات إضافية مطلوبة في سياق البيان الموحد الشامل لجميع بيانات الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية والتقديرات المنقحة للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

٧٥ - وفي سياق عرضها لبيان الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.3/63/L.33 بشأن حالة حقوق الإنسان في ميانمار (A/C.5/63/12)، قالت إنه إذا اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار، فإن الطلب الموجه إلى الأمين العام سيؤدي إلى تكاليف يقدر صافيها بمبلغ ٢٠٠ ٧٥٣ دولار تتعلق بأنشطة المستشار الخاص للأمين العام بشأن ميانمار. وسيتم استيعاب تقديم المساعدة التقنية إلى حكومة ميانمار، إذا طلبت ذلك، ضمن أنشطة التعاون التقني لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. ولم تطلب موارد إضافية لأنشطة المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في ميانمار. وتلتمس الموافقة على الاحتياجات من الموارد في سياق تقرير الأمين العام عن التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعي الحميدة وغيرها من المبادرات السياسية التي أذنت بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن (A/63/346/Add.1 و Corr.1).

٧٦ - وفي سياق عرضها لبيان الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.3/63/L.46/Rev.1 بشأن

لجنة حقوق الطفل (A/C.5/63/13)، قالت إن اعتماد الجمعية العامة لمشروع القرار سيأذن للجنة حقوق الطفل، كتدبير استثنائي ومؤقت، أن تجتمع في غرفتين متوازيتين في كل منهما تسعة أعضاء لمدة ١٠ أيام عمل يعقد في كل منها ثلاث جلسات عادية، و ٥ أيام عمل خلال اجتماعاتها السابقة للدورة بين تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٩ وتشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٠.

٧٧ - ونتيجة لذلك، سيكون من الضروري إدخال تغيير على برنامج العمل في إطار البرنامج الفرعي ٢، دعم هيئات حقوق الإنسان وأجهزتها، من الباب ٢٣، حقوق الإنسان، من الميزانية البرنامجية للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وستنعكس النواتج ذات الصلة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين تلك. ويقدر مجموع الاحتياجات لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، بمبلغ ٨٠٠ ٤٣٧ دولار، سوف يستوعب مبلغ ٢٠٠ ٥٤ دولار منها في إطار الاعتماد المخصص للباب ٢٣ وسوف يستوعب مبلغ ٧٠٠ ٣ دولار في إطار الاعتماد المخصص للباب ٢٨ — هاء من الميزانية. وسوف يبت في ضرورة تخصيص مبالغ إضافية لاستيعاب الرصيد البالغ ٩٠٠ ٣٧٩ دولار في إطار الباب ٢ في ضوء البيان الموحد الشامل لجميع بيانات الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية والتقديرات المنقحة للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

٧٨ - وفي سياق عرضها لبيان الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.3/63/L.53/Rev.1 بشأن الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (A/C.5/63/14)، قالت إن اعتماد الجمعية العامة لمشروع القرار يأذن للجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري أن تجتمع لمدة أسبوع إضافي في كل دورة، كتدبير مؤقت، في الفترة الممتدة من آب/أغسطس ٢٠٠٩ حتى عام ٢٠١١.

٧٩ - ونتيجة لذلك، سيكون من الضروري إدخال تغيير على برنامج العمل في إطار البرنامج الفرعي ٢، دعم هيئات حقوق الإنسان وأجهزتها، من الباب ٢٣، حقوق الإنسان، من الميزانية البرنامجية للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وستنعكس النواتج ذات الصلة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين تلك. ويقدر مجموع الاحتياجات لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، بمبلغ ٨٠٠ ٤٣٧ دولار، سوف يستوعب مبلغ ٢٠٠ ٥٤ دولار منها في إطار الاعتماد المخصص للباب ٢٣ وسوف يستوعب مبلغ ٧٠٠ ٣ دولار في إطار الاعتماد المخصص للباب ٢٨ — هاء من الميزانية. وسوف يبت في ضرورة تخصيص مبالغ إضافية لاستيعاب الرصيد البالغ ٩٠٠ ٣٧٩ دولار في إطار الباب ٢ في ضوء البيان الموحد الشامل لجميع بيانات الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية والتقديرات المنقحة للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

٨٠ - وفي سياق عرضها لبيان الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.3/63/L.16/Rev.1 بشأن حقوق الطفل (A/C.5/63/16)، قالت إنه إذا اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار، فإن الطلب الموجه إلى الأمين العام فيما يتعلق بعمل الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والتراعات المسلحة سيؤدي إلى تكاليف يقدر إجماليها بمبلغ ٣٠٠ ١٩٤ ٢ دولار، ويجب توفير الاعتماد اللازم لها في ميزانية فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

٨١ - وفي سياق عرضها لبيان الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.3/63/L.51/Rev.1 بشأن الجهود العالمية من أجل القضاء التام على العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب والتنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتهما (A/C.5/63/17)، أشارت إلى أنه، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، عند النظر في مشروع القرار A/C.3/62/L.65/Rev.1 (الذي اعتمد بوصفه القرار ٦٢/٢٢٠)، تلقت الجمعية العامة

بيانا عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية (A/C.5/62/21) البالغة نحو ٧,٨ مليون دولار وأبلغت بأنه عند الانتهاء من المناقشات ذات الصلة وتحديد هيكل مؤتمر ديربان الاستعراضي، بما في ذلك الاجتماعات التحضيرية الإقليمية، سيقدم بيان مفصل بالآثار المالية. وتبعا لذلك، لم يرد، في ذلك الوقت، أي تمويل في ميزانية فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

٨٢ - وأضافت أن الأمانة العامة قامت خلال عام ٢٠٠٨، باستعراض وتنسيق المعلومات المتعلقة بالاحتياجات من الموارد، استجابة لأحكام قرار الجمعية العامة ٦٢/٢٢٠ بشأن الجهود العالمية من أجل القضاء التام على العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب والتنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتهما. وهناك عدد من التطورات التي حدثت خلال العام، ولا سيما القرارات التي اتخذتها اللجنة التحضيرية في دورتيها الموضوعيتين الأولى والثانية، التي أثرت على الأنشطة المضطلع بها والتي يتعين الاضطلاع بها بطريقة تؤدي إلى تخفيض التقديرات الأولية.

٨٣ - واستطردت أن مجموع الاحتياجات المقدرة لمؤتمر ديربان الاستعراضي وعمليته التحضيرية بلغ ٣ ٧٥٤ ٨٠٠ دولار، يمكن أن يستوعب مبلغ ٣ ١٨٤ ٤٠٠ دولار منها في حدود الاعتماد الحالي لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وسيبت في ضرورة تخصيص مبالغ إضافية لاستيعاب الرصيد البالغ ٥٧٠ ٤٠٠ دولار اللازم لعقد الدورة الموضوعية الثالثة للجنة التحضيرية واجتماعات الفريق العامل المفتوح باب العضوية المنشأ بموجب أحكام قرار اللجنة التحضيرية PC.3/9 في ضوء البيان الموحد الشامل لجميع بيانات الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية والتقديرات المنقحة للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

٨٤ - وأفادت بأنه تم توضيح الفرق بين التقديرات الأولية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ وبيان الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية (A/C.5/62/21)، والتقديرات المنقحة الحالية، في إطار كل باب من أبواب الميزانية. ويرد الإجراء المطلوب من الجمعية العامة في الفقرة ٣٥ من البيان الحالي.

٨٥ - وفي سياق عرضها لبيان الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على قرار الجمعية العامة ٣/٦٣ بشأن طلب فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن ما إذا كان إعلان استقلال كوسوفو من جانب واحد موافقا للقانون الدولي (A/C.5/63/15)، أشارت إلى أن بيان الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية الذي تلي على الجمعية قبل اعتماد القرار المذكور قد أشار إلى أن محكمة العدل الدولية ستعود إلى الجمعية العامة بعد أن تحدد نطاق العمل المطلوب لإصدار فتوى، في ضوء تعقيد المسألة.

٨٦ - وبينت أن المحكمة تقدر التكلفة الإجمالية لإصدار الفتوى في حدود ٤٣٥ ٠٠٠ دولار، تتألف من الاعتمادات اللازمة للترجمة التحريرية، والاستنساخ، وإحالة الوثائق والترجمة الشفوية، والدعم الأمني، والتغطية الإعلامية واستئجار المعدات السمعية والبصرية. ومن أصل هذا المبلغ، ستكون هناك حاجة في عام ٢٠٠٩ إلى مبلغ ١٣٠ ٠٠٠ دولار لتجهيز الوثائق الأولية وللشروع في إجراءات المحكمة.

٨٧ - ومضت تقول إنه على الرغم من أن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ قد وفرت الاعتماد اللازم للمحكمة لإصدار الفتاوى بناء على طلب أجهزة الأمم المتحدة، فقد تمس الحاجة إلى موارد إضافية بسبب تعقيد القضية وعدد الدول الأعضاء الذي يحتمل أن تشارك في الإجراءات. وستبذل الجهود اللازمة لاستيعاب الاحتياجات الإضافية المقدرة بمبلغ ١٣٠ ٠٠٠ دولار في عام ٢٠٠٩ في حدود الاعتماد الحالي للمحكمة لفترة

السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وسيبلغ عن النفقات الفعلية في سياق تقرير الأداء الثاني لفترة السنتين، وسينظر في الاحتياجات التي يبلغ مجموعها ٠٠٠ ٣٠٥ دولار لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين تلك.

٨٨ - وفي سياق عرضها لبيان الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/63/L.57 بشأن إعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية: الوثيقة الختامية لمؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية المعني باستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري (A/C.5/63/19)، أشارت إلى أن الفقرة ٧٩ من الإعلان تدعو إلى عقد مؤتمر على أعلى مستوى عن الأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها على التنمية.

٨٩ - واختتمت كلامها بقولها إنه على الرغم من أن من المرجح أن يؤدي تنفيذ المقترحات ذات الصلة إلى احتياجات إضافية من الموارد في فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، فإن هناك في الوقت الراهن عددا قليلا جدا من التفاصيل المتعلقة بطرائق عمل المؤتمر لتحديد كامل الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار. وتبعا لذلك، إذا اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار، سيقدم بيان مفصل عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية للنظر فيه في الدورة الحالية، حالما تتوفر معلومات محددة.

٩٠ - **السيدة ماكلورغ** (رئيسة اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): عرضت ملاحظات اللجنة الاستشارية وتوصياتها بشأن بيانات الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية التي قُدمت توا إلى اللجنة الخامسة.

٩١ - وقالت إن اللجنة الاستشارية، كما ورد في تقريرها (A/63/629)، نظرت في تقريري الأمين العام عن التقديرات المنقّحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها مجلس حقوق الإنسان، وعن المقترحات الرامية إلى تحسين إجراءات عرض الاحتياجات المالية الناجمة عن تلك القرارات والمقررات على الجمعية العامة (A/63/541/Add.1). ونظرت اللجنة الاستشارية أيضا في تقرير الأمين العام عن البيان الموحد بشأن القرارات والمقررات التي اتخذها مجلس حقوق الإنسان بعد مواصلة استعراض آليته الفرعية والآثار المترتبة على ذلك في الميزانية البرنامجية (A/63/587). وتأسف اللجنة الاستشارية لكون التقارير الثلاثة لم تقدم عرضا واضحا للاحتياجات، وهي تسعى جاهدة في تقريرها، لإعطاء الجمعية العامة صورة مقتضبة عن كل من الاحتياجات وتوصياتها.

٩٢ - وفيما يتعلق بإجراء تحسين عرض الآثار المالية الناجمة عن قرارات ومقررات مجلس حقوق الإنسان، الذي تناوله الأمين العام في تقريره (A/63/541)، قالت إن اللجنة الاستشارية ترى جدوى تقديم عرض سنوي إلى الجمعية العامة. بيد أن اللجنة الاستشارية ترى ضرورة زيادة إيضاح عرض المقترحات المتعلقة بالاحتياجات الإضافية المبينة في الفقرات ٩٨ و ٩٩ و ١٠٥ (ب) من تقرير الأمين العام ومواصلة تفصيلها ودراستها. وبالتالي، فإن اللجنة الاستشارية توصي بالإبقاء على الطرائق الحالية للنظر في الاحتياجات المالية الناجمة عن قرارات ومقررات المجلس، ولو على أساس سنوي، وبالنظر فيها بصورة شاملة في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

٩٣ - ثم تطرقت إلى تقرير الأمين العام عن قرارات ومقررات مجلس حقوق الإنسان (A/63/587)، فأفادت بأن اللجنة الاستشارية توصي بأن توافق الجمعية العامة على الاحتياجات الإضافية البالغة ١٠٠ ٧٣٣ ١ دولار لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، على أن تُطلب أية اعتمادات قد تدعو الضرورة إلى تخصيصها في سياق البيان الموحد للآثار المترتبة في الميزانية والتقديرات المنقحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ المتعلق باستخدام صندوق الطوارئ.

٩٤ - وأشارت إلى أن اللجنة الاستشارية لاحظت في تقريرها عن التقديرات المنقحة الناجمة عن بدء نفاذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري (A/63/628)، أن الأمانة العامة أبلغت الجمعية العامة في دورتها الحادية والستين، على النحو المبين في الفقرة ٢ من تقرير الأمين العام (A/63/583)، بالآثار المالية التي تقدر بمبلغ ٩٠٠ ٠٣١ ١٠ دولار والتي ستترتب في حال بدء نفاذ الاتفاقية خلال فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وتم تنقيح تلك التقديرات بحيث أصبحت الاحتياجات تقدر الآن بمبلغ ٧٠٠ ٣٨٥ ٢ دولار لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، ومبلغ ٤٠٠ ١٩٠ ١٤ دولار لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

٩٥ - وأردفت أن الفصل الثالث من تقرير اللجنة الاستشارية يورد تفاصيل عن الموارد المتاحة في إطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين الحالية، وأن الفصل الرابع من التقرير يبيِّن الاحتياجات الإضافية المقدرة التي ستُدرج في إطار الباب ٢٣، حقوق الإنسان؛ والباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات؛ والباب ٢٨، خدمات الإدارة والدعم؛ والباب ٣٥، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. أما الاحتياجات الإضافية في إطار البند ٣٥ فسيقابلها مبلغ مكافئ في إطار باب الإيرادات ١، الإيرادات من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين.

٩٦ - وأضافت أن الأمين العام طلب ثلاث وظائف (وظيفة واحدة من الرتبة ف-٤، وأخرى من الرتبة ف-٣، وثالثة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) في إطار الباب ٢٣، حقوق الإنسان، من أجل توفير الحد الأدنى من خدمات السكرتارية الفنية والتقنية إلى الدول الأطراف واللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وتم إبلاغ أن اللجنة الاستشارية بأنه لن يكون هناك تداخل بين مهام شاغلي الوظائف الثلاث التي طلب الأمين العام إنشاءها ومهام شاغلي الوظائف الثماني الحالية في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية المشار إليها في الفقرة ١٧ من تقرير الأمين العام.

٩٧ - وفيما يتعلق بالباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، ذكرت أن اللجنة الاستشارية لاحظت إدخال عدة تغييرات في نطاق خدمات المؤتمرات وعبء عملها خلال فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ أدت إلى انخفاض الاحتياجات المتعلقة بخدمات المؤتمرات في إطار ذلك الباب خلال الفترة نفسها، وإلى انخفاض أكبر بكثير في الاحتياجات المتعلقة بإعداد وثائق دورات اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في عام ٢٠٠٩.

٩٨ - واستطردت أن الأمين العام يقدر أن الاحتياجات الناجمة عن الترتيبات الهادفة إلى كفالة إمكانية الوصول إلى المرافق والخدمات فيما يتصل باجتماعات اللجنة ومؤتمر الدول الأطراف ستُغطى قدر الإمكان باستخدام الموارد الموجودة. وأوضح الأمين العام أيضا أن الاحتياجات الناجمة عن التدابير المتخذة لضمان الامتثال للمادة ٩ من الاتفاقية ستُؤخذ بعين الاعتبار ضمن عملية تحديد مرافق الأمم المتحدة. وتوصي اللجنة الاستشارية بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام اتخاذ التدابير اللازمة لكفالة تيسير دخول الأشخاص ذوي الإعاقة مرافق الأمم المتحدة في أنحاء العالم.

٩٩ - وأشارت إلى أن اللجنة الاستشارية أوصت في الفصل الخامس من تقريرها بأن تحيط الجمعية العامة علما بمقترحات الأمين العام بصيغتها الواردة في تقريره وتوافق عليها، شريطة أن يُطلب ما قد يلزم من الاعتمادات في سياق البيان الموحد لجميع بيانات الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية والتقديرات المنقحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

١٠٠ - وأفادت بأن الأمين العام يطلب إلى الجمعية العامة في الفقرة ٤٤ (هـ) من تقريره (A/63/583) أن تحيط علما بمقترحاته لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. وترى اللجنة الاستشارية أن الإطار المناسب لتلك المقترحات هو مخطط الميزانية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. وتؤكد اللجنة الاستشارية أيضا أن موافقة الجمعية العامة على مقترحات الأمين العام ذات الصلة بالاحتياجات الإضافية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ ينبغي ألا تُعتبر بأي حال من الأحوال حكما مسبقا على نتائج النظر في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

١٠١ - ومضت تقول إن اللجنة الاستشارية أوردت في تقريرها عن استعراض ترتيب منحة المبلغ الإجمالي لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (A/63/616) تفاصيل نشوء ذلك الترتيب، الذي بدأ العمل به خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ لتمويل جزء من التكاليف المتصلة بتنظيم المفوضية وإدارتها في إطار الميزانية العادية للأمم المتحدة. وتم تمويل مائتين وعشرين وظيفة من وظائف التنظيم والإدارة، بما فيها وظيفتا المفوض السامي ونائبه، فضلا عن النفقات الإدارية ذات الصلة غير المتعلقة بالوظائف، في إطار الميزانية العادية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. وأفاد الأمين العام بأن ترتيب منحة المبلغ الإجمالي بسَّط عمل المفوضية عن طريق إلغاء الحاجة إلى إجراءات إدارية منفصلة فيما يتعلق بوظائف التنظيم والإدارة الممولة في إطار الميزانية العادية.

١٠٢ - وفيما يتعلق بالمنهجية التي تستخدمها المفوضية لحساب المرتبات (A/63/616، الفقرة ٩)، قالت إن اللجنة الاستشارية أُبلغت بأن التكاليف القياسية للوظائف في المفوضية تجاوزت التكاليف القياسية للأمم المتحدة بسبب التكاليف العامة الإضافية المتكبدة نتيجة لسياسة التناوب الإلزامي التي تطبقها المفوضية.

١٠٣ - وأشارت إلى أن اللجنة الاستشارية توصي بأن تحيط الجمعية العامة علما بتقرير الأمين العام وأن تؤيد الإبقاء على ترتيب منحة المبلغ الإجمالي لتمويل المفوضية في العروض المقبلة للميزانية البرنامجية المقترحة.

١٠٤ - وانتقلت إلى الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.1/63/L.39 المعنون ''نحو عقد معاهدة بشأن الاتجار بالأسلحة: وضع معايير دولية موحدة لاستيراد الأسلحة التقليدية وتصديرها ونقلها'' (A/C.5/63/10)، فذكرت أن اللجنة الاستشارية توصي في تقريرها ذي الصلة (A/63/621) بأن تبلغ اللجنة الخامسة الجمعية العامة بأنه، في حال اعتمادها مشروع القرار، ستنشأ احتياجات إضافية تصل إلى ٠٠٠ ٢٢٥ ١ دولار في إطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، وأن مبلغ ٠٠٠ ١٨١ ١ دولار من أصل ذلك المبلغ يندرج في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، ومبلغ ٠٠٠ ٤٤ دولار في إطار الباب ٢٨ دال، مكتب خدمات الدعم المركزية. وستنظر الجمعية العامة في أية اعتمادات إضافية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ وفقا للإجراءات المتبعة في استخدام وتشغيل الصندوق الاحتياطي.

١٠٥ - وأوضحت أن اللجنة الاستشارية تلاحظ في تقريرها عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.3/63/L.33 المتعلق بحقوق الإنسان في ميانمار (A/63/614) أن الأمين العام قدم في تقريره عن التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعي الحميدة والمبادرات السياسية الأخرى التي تأذن بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن (A/63/346/Add.1 و Corr.1 و 2) موجزا لتكلفة مواصلة المساعي الحميدة والجهود التي يبذلها مستشاره الخاص المعني بميانمار في الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، وفقاً لطلب اللجنة

الاستشارية دمج الموارد الإجمالية لجميع البعثات السياسية الخاصة.

١٠٦ - وأفادت بأن اعتماد مشروع القرار A/C.3/63/L.33 ستنشأ عنه احتياجات يصل إجماليها إلى ٧٠٠ ٨٣٧ دولار للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، من أجل مواصلة جهود المساعي الحميدة التي يبذلها الأمين العام. وستقيد تلك الاحتياجات على حساب الاعتماد المقترح تخصيصه للبعثات السياسية الخاصة في إطار الباب ٣، الشؤون السياسية، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، بصيغتها المعروضة على الجمعية العامة في دورتها الحالية (انظر A/63/346/Add.1 و Corr.1 و 2).

١٠٧ - وفيما يتعلق بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.3/63/L.46/Rev.1 بشأن لجنة حقوق الطفل (انظر A/C.5/63/13)، أشارت إلى توصية اللجنة الاستشارية في تقريرها (A/63/624) بأن تقوم اللجنة الخامسة بإبلاغ الجمعيةَ العامة بأنه في حال اعتمادها مشروع القرار، ستكون هناك حاجة إلى اعتماد إضافي بمبلغ ١٠٠ ٥١٣ دولار لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ في إطار الباب ٢ من الميزانية العادية. وسيتحدد مدى الحاجة إلى اعتماد إضافي لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ في سياق البيان الموحد لجميع بيانات الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية والتقديرات المنقحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، المقرر تقديمه إلى الجمعية العامة عما قريب. وستعالج الاحتياجات البالغة ٨٠٠ ٦١٢ ٣ دولار لعام ٢٠١٠ في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

١٠٨ - وأضافت أن اللجنة الاستشارية توصي أيضا بأن تحيط الجمعية العامة علما بالتعديلات المقترحة في النواتج المقرر إدراجها في برنامج العمل في إطار الباب ٢٣، حقوق الإنسان، من البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

١٠٩ - وقالت إن اللجنة الاستشارية توصي في تقريرها عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.3/63/L.53/Rev.1 المتعلق بالاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (A/63/617) بأن تقوم اللجنة الخامسة، بإبلاغ الجمعية العامة بأنه في حال اعتمادها مشروع القرار A/C.3/63/L.53/Rev.1، ستنشأ احتياجات إضافية تصل إلى ٩٠٠ ٣٧٩ دولار في إطار الباب ٢ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، من أجل تلبية الاحتياجات الإضافية المتعلقة بتقديم خدمات المؤتمرات للجنة القضاء على التمييز العنصري. وأشارت إلى أن صافي الاحتياجات لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ وترد في الفقرة ٢٠ من البيان ذي الصلة للأمين العام (A/C.5/63/14).

١١٠ - وذكرت أن اللجنة الاستشارية تشدد على أن اعتماد مشروع القرار ينبغي ألا يفسَّر على أنه حكم مسبق على نتائج النظر في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

١١١ - ثم انتقلت إلى الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على قرار الجمعية العامة ٣/٦٣ (A/C.5/63/15) الذي طلبت فيه الجمعية العامة من محكمة العدل الدولية إصدار فتوى بشأن ما إذا كان إعلان استقلال كوسوفو من جانب واحد موافقا للقانون الدولي، فقالت إن اللجنة الاستشارية أوضحت في تقريرها ذي الصلة (A/63/619) أنه، نظرا للموارد المخصصة للمحكمة في إطار الباب ٧ من الميزانية البرنامجية، فإن الطلبات المتعلقة بالاحتياجات الإضافية ينبغي أن تُشفع بمعلومات ومبررات شاملة. ولذلك، فإن اللجنة الاستشارية توصي بأن يقدم الأمين العام مزيدا من المبررات بذلك

الصدد في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

١١٢ - واستطرت تقول إن اللجنة الاستشارية تلاحظ أنه يلزم مبلغ ٠٠٠ ١٣٠ دولار في عام ٢٠٠٩، من أصل مبلغ تقديري مجموعه ٠٠٠ ٤٣٥ دولار، لمعالجة الوثائق الأولية وللمضي قدماً في إجراءات المحكمة. وتشير اللجنة الاستشارية أيضا إلى أنه ستُبذل الجهود اللازمة لاستيعاب الاحتياجات الإضافية المقدرة البالغة ٠٠٠ ١٣٠ دولار في عام ٢٠٠٩ ضمن الاعتماد الحالي لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وسيُبلغ عن النفقات الفعلية في سياق تقرير الأداء الثاني لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، وسيتم النظر في الاحتياجات لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين تلك.

١١٣ - وأكدت أن اللجنة الاستشارية واثقة من أنه سيقدم تبرير كاف فيما يتصل بالتغطية الإعلامية والأمن في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

١١٤ - وفيما يتصل بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.3/63/L.16/Rev.1 بشأن حقوق الطفل (A/C.5/63/16)، تلاحظ اللجنة الاستشارية في تقريرها ذي الصلة (A/63/623) إلى أنه ستلزم موارد إضافية لتمديد ولاية مكتب الممثل الخاص لعام ٢٠٠٩. وتلاحظ أيضا أن جزءا من تلك الموارد سيُستخدم لإنشاء وظيفتين جديدتين من الفئة الفنية برتبتي ف-٤ و ف-٣. وترى اللجنة الاستشارية أن المهام المتوخاة يمكن أن يؤديها موظفا برامج برتبة ف-٣.

١١٥ - وأضافت أن اللجنة الاستشارية توصي بأن تقوم اللجنة الخامسة بإبلاغ الجمعية العامة بأنه، في حال اعتمادها مشروع القرار A/C.5/63/L.16/Rev.1، سيلزم تغطية احتياجات يصل إجماليها إلى ٣٠٠ ١٩٤ ٢ دولار للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، في إطار الباب ١، تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموما، فيما يتصل بأحكام الفقرتين ٦١ و ٨١ (ب) من منطوق مشروع القرار. وسيتم تحديد مدى ما تتطلبه الاحتياجات الإضافية من اعتمادات إضافية للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ في سياق البيان الموحد لجميع بيانات الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية والتقديرات المنقحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

١١٦ - وفيما يتصل بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.3/63/L.51/Rev.1 بشأن الجهود العالمية من أجل القضاء التام على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب والتنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتهما (A/C.5/63/17)، تشير اللجنة الاستشارية في تقريرها ذي الصلة (A/63/618) إلى أنه من أصل إجمالي الاحتياجات التقديرية الإضافية البالغة ٨٠٠ ٧٥٤ ٣ دولار، من المقدر أن يتم استيعاب مبلغ ٤٠٠ ١٨٤ ٣ دولار، يتصل بالمقررات التي اتخذتها اللجنة التحضيرية في دورتها التنظيمية ودورتيها الموضوعيتين الأولى والثانية، في إطار مختلف أبواب الميزانية. وبالتالي، طُلبت موارد إضافية تصل إلى ٤٠٠ ٥٧٠ دولار لتغطية تكاليف عقد الدورة الموضوعية الثالثة للجنة التحضيرية (٩٠٠ ٣٨٢ دولار)، والفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح باب العضوية الذي ينعقد بين الدورات (٥٠٠ ١٨٧ دولار).

١١٧ - وأعلنت أن اعتماد مشروع القرار ستنشأ عنه بالتالي احتياجات إضافية صافيها ٤٠٠ ٥٧٠ دولار في إطار الباب ٢ من الميزانية، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات.

وسيتم تحديد مدى ما تتطلبه الاحتياجات الإضافية من اعتمادات إضافية للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ في سياق البيان الموحد لجميع بيانات الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية والتقديرات المنقحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

١١٨ - وانتقلت إلى الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/63/L.57 المعنون ''إعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية: الوثيقة الختامية لمؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية المعني باستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري'' (A/C.5/63/19)، فقالت إن اللجنة الاستشارية أشارت في تقريرها ذي الصلة (A/63/625) إلى صعوبة تحديد النطاق الكامل للآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية، نظرا لعدم وجود تفاصيل كافية.

١١٩ - وأفادت بأن اللجنة الخامسة قد تود، مع مراعاة بيان الأمين العام، إبلاغ الجمعية العامة بأن الحاجة قد تدعو إلى توفير موارد إضافية لخدمات المؤتمرات، في حال اعتمادها مشروع القرار A/63/L.57، وذلك حالما تُعرف طرائق تنظيم المؤتمر. وسيُقدم بيان تفصيلي في ذلك الصدد لكي تنظر فيه الجمعية العامة في دورتها الحالية، بمجرد أن تتوافر معلومات محددة في هذا الشأن.

١٢٠ - **السيد ريباش** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن وفده أعرب في وقت سابق عن معارضته لعدد من مشاريع القرارات التي نشأ عنها بيان الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية المعروض توا على اللجنة، وسيُرجئ وفده الحكم النهائي لحين توفير قائمة موحدة بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية. ويساور وفده القلق بصورة خاصة إزاء غموض البيان المتعلق بمشروع القرار A/63/L.57 بشأن إعلان الدوحة. وتساءل عن الكيفية التي يمكن بها للجنة اتخاذ إجراء نظرا لكون الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية غير معروفة. واستفسر عن موعد إتاحة بيان الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية يتضمن معلومات محددة بشأن المؤتمر، حيث إن وفده يود التأكد من أن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية تتسق مع الإجراء الذي اتخذته اللجنة سابقا.

١٢١ - **السيدة سيمايوا ريكاري** (غواتيمالا): في سياق ردها على تعليقات ممثل الولايات المتحدة أكدت أن مجموعة الـ ٧٧ والصين تؤيد تماما بيانات الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية. فقد وافقت الجمعية العامة على تلك البيانات وبالتالي فإنه ينبغي للجنة تخصيص الموارد تبعا لذلك. وينبغي للوفود أن تثير أية شواغل تكون لديها في إطار المشاورات غير الرسمية.

١٢٢ - **السيدة فان بويرلي** (مديرة شعبة تخطيط البرامج والميزانية): قالت إنها إذ تتفهم ما يشعر به أعضاء اللجنة من إحباط فإن الأمانة العامة لا تستطيع توفير معلومات محددة عن الآثار المالية المحتملة ما لم يحدد مكتب رئيس الجمعية العامة طرائق تنظيم المؤتمر. وبالنظر إلى أن مشروع القرار سيُعتمد عما قريب، فقد اضطُرت الأمانة العامة إلى تقديم بيان للآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية يتضمن معلومات مؤقتة، امتثالا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة. وسيعمم بيان مستكمل حالما تتوافر أرقام دقيقة. واختتمت كلامها بقولها إن مثل هذا الإجراء ليس فريدا من نوعه حيث اتبعت الأمانة العامة نهجا مماثلا فيما يتعلق ببيان الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/١٥.